

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ورد سؤال على الأستاذ محمد بن الحسن الحجوي وزير معارف الحكومة المغربية من الشيخ حافظ إبراهيم ريشطي من أهل العلم ببلدة شقودرة بمملكة ألبانيا، عن أشياء منها ما يتعلق بالطريقة التجانية، فأجاب الأستاذ عن تلك المسائل كلها ونشر جوابه في مجلة الرسالة حيث نشر السؤال، ولقد أجاد الأستاذ في جوابه غير أنه أحاط كلامه في شأن الطريقة التجانية بشيء من الغموض حمله عليه فيما أظن مركزه ومحيطه، وليس له في هذا عذر عند الله، فإن السؤال كان واضحاً والموضوع عظيمًا هاماً، والموقف محتاجاً إلى صراحة لا يخاف فيها إلا الله، فرأيت من واجبي الديني أن أجيب بصراحة وأن آتي من كلام الأستاذ بما هو مؤيد لجوابي مع التعليق عليه، لا أقصد من ذلك - علم الله - إلا النصح لإخواني الذين ضلوا بهذه الطريقة الصراط المستقيم، هداًنا الله كلنا إليه.

تلخيص السؤال :

يدعي المنتسبون للطريقة التجانية :

١- أن قراءة « صلاة الفاتح » أفضل من تلاوة القرآن ستة آلاف مرة متأولين بأن ذلك بالنسبة لمن لم يتأدب بأداب القرآن.
٢- أن « صلاة الفاتح » من كلام الله القديم ولا يترتب عليها ثوابها إلا لمن اعتقد ذلك.
٣- وأن « صلاة الفاتح » علمها النبي ﷺ لصاحب الطريقة ولم يعلمها لغيره
٤- وأن مؤسس الطريقة التجانية أفضل الأولياء.

٥- وأن من انتسب إلى تلك الطريقة يدخل الجنة بلا حساب ولا عقاب، وتغفر ذنوبه الصغار والكبار، حتى التبعات.

فهل الاندماج فيها غير منافٍ للشريعة الفراء؟

الجواب :

القرآن كلام الله وصلاة الفاتح من كلام المخلوق، ومن اعتقد أن المخلوق أفضل من كلام الخالق فقد كفر، ومن جعل ما للمخلوق مثل ما لله فقد كفر بجعله لله نداً، فكيف بمن جعل ما للمخلوق أفضل مما

للخالق؟، هذا إذا كانت الأفضلية في الذات فأما إذا كانت الأفضلية في النفع فإن الأدلة^(١) النظرية والأثرية قاضية بأفضلية القرآن على جميع الأذكار، وهو مذهب الأئمة من السلف والخلف.

قال سفيان الثوري رحمه الله : «سمعنا أن قراءة القرآن أفضل من الذكر»، نقله القرطبي في الباب السابع من كتاب «التذكار»، وقال النووي رحمه الله : «واعلم أن المذهب الصحيح المختار الذي عليه من يعتمد من العلماء أن قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل وغيرهما من الأذكار، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك» قاله في الباب الثاني من كتاب «التيبان».

ومخالفة مثل هذا موجب للتبديع والتضليل^(٢)، وأما زعم من زعم -متأولاً لتلك الأفضلية الباطلة- بأن «صلاة الفاتح» خير لعامة الناس من تلاوة القرآن لأن ثوابها محقق ولا يلحق فاعلها إنهم والقرآن إذا تلاه العاصي كانت تلاوته عليه إنمًا لمخالفته لما يتلو، واستدلوا على هذا -بقول أنس رضي الله عنه الذي تحسبه العامة حديثاً : «رُبَّ تَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ» فهو زعم باطل، لأنه مخالف لما قاله أئمة السلف والخلف من أن القرآن أفضل الأذكار، ولم يفرقوا في ذلك بين عامة وخاصة ولا بين مطيع وعاص، ومخالف لمقاصد الشرع من تلاوة القرآن، وذلك من وجوه :

الأول : إن المذنبين مرضى القلوب، فإن القلب هو المضغ التي إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، فكل معصية يأتي بها الإنسان هي من فساد في القلب ومرض به، والله تعالى قد جعل دواء أمراض القلب تلاوة القرآن ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ

مِن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ [يونس: ٥٧].

﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]

فمقصود الشرع من المسلمين أن يتلوه ويتدبروه ويستشفوا بألفاظه ومعانيه من أمراضهم، من عيوبهم وذنوبهم، وذلك الزعم الباطل يصرف المذنبين وأئمة غير مذنب عن تلاوته.

الثاني : أن القلوب تعثرها الغفلة والقسوة والشكوك والأوهام والجهالات، وقد تتراكم عليها هذه الأدران كما تتراكم الأوساخ على المرأة فتطمسها وتبطل منفعتها، وقد يصيبها القليل منها أو من بعضها فلا تسلم القلوب على كل حال من إصابتها، فهي محتاجة دائماً وأبداً

(١) راجع (ج٢٣) من «الشهاب»

(٢) راجع (ج٤٣) من «الشهاب»

إلى صقل وتنظيف بتلاوة القرآن، وقد أرشد النبي ﷺ إلى هذا فيما رواه البيهقي في الشعب والقرطبي في «التذكار» : « إن القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد ، فألوا : يا رسول الله فما جلاؤها؟ قال : تلاوة القرآن»^(٣)، فمقصود الشرع من المذنبين أن يتلوا القرآن لجلاء قلوبهم، وذلك الزعم الباطل يصرفهم عنه.

الثالث : أن الوعيد والترهيب قد ثبتا في نسيان القرآن بعد تعلمه، وذهابه من الصدور بعد حفظه فيها، فروى أبو داود عن سعد [بن عبادة] - مرفوعاً - : « ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله أجذم»^(٤).

وروى الشيخان^(٥) عن عبد الله -مرفوعاً- : « واستذكروا القرآن فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم ».

فمقصود الشرع دوام التلاوة لدوام الحفظ ودفع النسيان، وذلك الزعم الباطل يؤدي إلى تقليها أو تركها، ومثل هذا الزعم في البطلان والضلال زعم أن تالي القرآن يأثم بقراءته مع مخالفته، فإن المذنب يكتب عليه ذنبه مرة واحدة، ولا يكتب عليه مرة ثانية إذا ارتكب ذنباً آخر، وإنما يكتب عليه ذلك الذنب الآخر، فكيف يكتب عليه ذنب إذا باشر عبادة التلاوة؟

والأصل القطعي -كتاباً وسنة- أن من جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها، وهو يبطل أن تجدد له سيئاته إذا جاء بتلاوة القرآن، وأما قول أنس رضي الله عنه : « رُبَّ تَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ »، فليس معناه أن القرآن يلعنه لأجل تلاوته، كيف وتلاوته عبادة؟ وإنما معناه أنه ربما تكون له مخالفة لبعض أوامر القرآن أو نواهيه من كذب أو ظلم مثلاً فيكون داخلًا في عموم لعنته للظالمين والكاذبين. وهذا الكلام خرج مخرج التبيح للإصرار على مخالفة القرآن مع تلاوته بعنا للتالي على سرعة الاعتاط بآيات القرآن وتعجيل المتاب، ولم يخرج مخرج الأمر بترك التلاوة والانصراف عنها، هذا هو الذي يتعين حمل كلام هذا الصحابي الجليل بحكم الأدلة المتقدمة، ونظيره ما ثبت في الصحيح^(٦) : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه » قال الشراخ - واللفظ للقسطلاني - : « وليس المراد الأمر بترك صيامه إذا لم يترك الزور، وإنما معناه التحذير من قول

(٣) إسناده ضعيف جداً

(٤) في إسناده ضعف

(٥) البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠)

(٦) البخاري (١٩٠٣)

الزور، فهو كقوله عليه الصلاة والسلام : « من باع الخمر فليشقص الخنازير »^(٧) أي يذبحها، ولم يأمره بشقصها، ولكنه [على] التحذير والتعظيم لإثم شارب الخمر، وكذلك حذر الصائم من قول الزور والعمل به لينتم له أجر صيامه، هذا فيمن يرتكب الزور وهو صائم فيكون متلبساً بالعبادة والمخالفة في وقت واحد، فكيف بمن كان ذنبه في غير وقت التلاوة؟!

فالمقصود من كلام أنس تحذيره من الإصرار على المخالفة وترغيبه في المبادرة بالتوبة ليكمل له أجر تلاوته بكمال حالته.

٢- وليس عندنا من كلام الله إلا القرآن العظيم، هذا إجماع المسلمين حتى أن ما يقويه جبريل عليه السلام في روع النبي ﷺ سمأه الأئمة بالحديث القدسي وفرقوا بينه وبين القرآن العظيم ولم يقولوا فيه كلام الله، ومن الضروري عند المسلمين أن كلام الله هو القرآن وآيات القرآن، فمن اعتقد أن « صلاة الفاتح » من كلام الله فقد خالف الإجماع في أمر ضروري من الدين، وذلك موجب للتكفير.

٣- قد بعث النبي ﷺ معلماً كما صح عنه، وعاش معلماً إلى آخر لحظة من حياته، فتوفاه الله تعالى نبياً رسولاً ونقله للرفيق الأعلى، وقد أدى الرسالة، وبلغ الأمانة، وانقطع الوحي وانتهى التبليغ والتعليم، وترك فيها ما تمسكنا به لن نضل أبداً وهو كتاب الله وسنته كما صح عنه، هذا كله مجمع عليه عند المسلمين وقطعي في الدين، فمن زعم أن محمداً مات وقد بقي شيء لم يعلمه للناس في حياته فقد أعظم على الله الفرية وقدح في تبليغ الرسالة، وذلك كفر، فمن اعتقد أن « صلاة الفاتح » علمها النبي ﷺ لصاحب الطريقة التجانية دون غيره كان مقتضى اعتقاده هذا أنه مات ولم يبلغ ذلك كفر، فإن زعم أنه علمه إياها في المنام فالإجماع على أنه لا يؤخذ شيء من الدين في المنام مع ما فيه من الكتم وعدم التبليغ المتقدم، هذا وقد ثبت في الصحيح أن الصحابة رضي الله عنهم سألوا النبي ﷺ كيف يصلون عليه فانتظر الوحي وعلمهم الصلاة الإبراهيمية، وقد تواترت في الأمة تواتراً معنوياً، ونقلها الخلف عن السلف طبقة عن طبقة، وأجمع الناس على مشروعيتها في التشهد، ومن مقتضى الاعتقاد الباطل المتقدم أنه ﷺ كتم عن أفضل أمته ما هو الأفضل، وحرّم منه قروناً من أمته، وهو الأمين على الوحي وتبليغه، الحريص على هداية الخلق وتمكينهم من كل كمال وخير، فمن قال عليه ما يقتضي خلاف هذا فقد كذب ما جاء به، ومن رجح صلاة على ما علمه هو ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم بوجي

(٧) إسناده ضعيف .

من الله واختيار منه تعالى فقد دخل في وعيد: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦]

٤- لا تثبت الأفضلية الشرعية إلا بدليل شرعي ومن ادعاهما شيء بدون دليل، فقد تجرأ على الله، وبقا ما ليس له به علم، وقد أجمعت الأمة على تفضيل القرون المشهود لها بالخيرية من الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام فاعتقاده أفضلية صاحب الطريقة التجانية تركية على الله بغير علم وخرق للإجماع المذكور، موجب للتبديع والتضليل.

٥- عقيدة الحساب والجزاء على الأعمال قطعاً الثبوت ضرورية العلم، فمن اعتقد أنه يدخل الجنة بغير حساب فقد كفر، فالتمدمج في الطريقة التجانية على هذه العقائد ضال كافر، والتمدمج فيها دون هذه العقائد عليه إثم من كثر سواد البدعة والضلال، ثم هاكم من جواب الأستاذ عن فصول السؤال، ما يؤيد جوابنا مع تعليقنا عليه: « ومن المكر الخفي والكيد للإسلام المنطوي تحت هذه المقالة تزييد الناس في القرآن العظيم وفي تلاوته ثم الإعراض عنه إلى ما هو أخف عملاً وفي الميزان أنقل في زعمهم الباطل، وأني لأعجب لمسلم استنار قلبه بنور القرآن يقبل هذه المقالة في الإسلام، فلا حول ولا قوة إلا بالله ».

لهذا وغيره نقول: إن الطريقة التجانية ليست كسائر الطرق في بدعها، والمشاهد اليوم من أضرارها، ودعنا من حديث ماضيها بما فيه، بل هي طريقة موضوعة لهدم الإسلام تحت اسم الإسلام، فإن كتبها وأقوال أصحاب صاحبها مطبقة على هذه الطوائف وأكثر منها، فلا تجد في كتبهم ما هو خالص منها حتى يمكن أن يكون هو الأصل وأن غيره مدسوس، وإنك لتجد هذه الكتب محل الرضى والقبول والتقدير عند جميع أتباع الطريقة عالمهم وجاهلهم، ولو كان عالمهم عاملاً بالكلمة المنسوبة إلى صاحب الطريقة، والله أعلم بصحة نسبتها: « زنوا كلامي بميزان الكتاب والسنة » لأعدموا تلك الكتب أو حرّموا على جماعتهم قراءتها أو حذفوا منها هذه الكفرات والأضاليل وأعلنوا البراءة منها للناس، لكن شيئاً من ذلك لم يقع، وإنما يطنطنون بتلك الكلمة قولياً ويقرؤون تلك الكتب وما فيها عملياً، وماذا يفيد القول مع التفسير والعمل، ولهذا رغم من كان في هذه الطريقة من أناس مشهورين بالعلم كالشيخ الرياحي، فإن الحالة هي الحالة، وتلك الكفرات والأضاليل فاشية منتشرة في أتباع الطريقة إلى اليوم، قال

الأستاذ الحجوي - بعد ما نقل أقوالهم في ضمان شيخهم ومضاعفة الأجور لهم ودخولهم الجنة بغير حساب - : « فكأنها (الطريقة التجانية) ورقة حماية من دولة لها سلطة عالية من يجير ولا يجار عليه فكأنهم نسوا القرآن، فبهذا صارت الطريقة التجانية في نظر أهل العلم بالسنة والكتاب كأنها مسجد الضرار ضد الإسلام، فالله يقول في نبيه: ﴿ وَحَاقَتِ النَّيِّبُ ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وهم يقولون في الشيخ التجاني هو الختم وهو لبنة التمام للأولياء! فحجروا على الله ملكه وقطعوا المدد الحمدي وهم لا يبالون أو لا يشعرون، وحتى إن شعروا فالقصد يبرز الواسطة، وإذا سمعوا أن النبي أفضل النبيين قالوا: إن التجاني رجله على رقية كل ولي لله، بهذه العبارة الجافة من كل أدب، الجارحة لعواطف كل مسلم، لأن الولي في عرفهم يشمل النبي، إذ يقولون أن ولاية النبي أفضل من نبوته، ولا يبالون أن يكون أصحابهم أفضل من أبي بكر وعمر والعشرة المبشرين بالجنة الذين كانوا يخافون الحساب ولا يأمنون العقاب، ولم يكن عندهم بشرة بالنجاة منها، إذ لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون»

دعا الإسلام إلى الجد ومحاسبة النفس والعمل على الخوف والرجاء في جميع نواحي الحياة الدنيا على أن يكون ذلك على السداد والإخلاص ليكون ذخراً لسعادة الآخرة، فجاءت عقيدة ضمان الشيخ ودخول الجنة بلا حساب هادمة لذلك كله، وقد ظهرت آثارها بالفعل كما حكاها الأستاذ الحجوي فيما يلي: « حكى لي بعض القضاة قال: كان في محكمتي تسعون عدلاً في البادية، وقد تقصيت أخبار الصالح والطالح منهم لأعلم مقدار تقبتي بهم في حقوق المسلمين، فوجدت عشرين منهم متساهلين لا يؤتمنون على الحقوق، وحين دقت النظر في السبب تبين لي أنهم جميعاً تجانيون، فبقيت متحيراً حتى انكشف لي أن السبب هو أنكالهم على أنه لا حساب ولا عقاب يترصد لهم فانتزع الخوف من صدورهم»، هذا في العدول وهم من أهل العلم، فكيف بالعامّة؟

فهذه الطريقة ما وضعت إلا لهدم الإسلام، ولا أجزم بأن صاحبها هو الذي وضعها هذا الوضع، فقد يكون فيمن اتصل به من كاد هذا الكيد ودس هذا الدس، وليس مثل هذا الكيد جديداً على الإسلام، قال الإمام ابن حزم في كتاب «الإحكام» (ج ٢، ص ٢١): « فإن هذه الملة الزهراء الحنفية السمحة كيدت من وجوه جمة، وبقيت لها الغوائل من طرق شتى، ونصبت لها الحبال من سبل خفية، وسعي عليها بالحيل الغامضة، وأشد هذه الوجوه سعي من تزياً بزئيم، وتسمى بأسمائهم،

ودس لهم سم الأسود في الشهد والماء البارد، فلطف لهم من مخالفة الكتاب والسنة، فبلغ ما أراد ممن شاء الله تعالى خذلانه، وبه تعالى نستعيد من البلاء، نسأله العصمة بمنه، لا إله إلا هو ».

كلمة إلى العلماء وفي مقدمتهم صديقي العلامة الأستاذ البشير النيفر التونسي:

إنني أدعو كل عالم تجاني إلى النظر في فصول السؤال والجواب، فإن أقرؤا ما أنكرناه فليعلنوا إقرارهم له، وإذا أنكروا ما أنكرناه فليعلنوا إنكارهم له، يصرحوا:

- ١- بأن « صلاة الفاتح » ليست من كلام الله.
- ٢- وأنها ليست مثل الصلاة الإبراهيمية.
- ٣- وأن النبي ﷺ لم يعلمها لصاحب طريقتهم.
- ٤- وأن لا فضل له ولا لأتباعه إلا بتقوى الله.
- ٥- وأن المنتسب إلى طريقتهم لا يمتاز من المسلمين من غير المنتسب إليها.

ومن لم يصرح بهذا بآء بوزره ووزر الهالكين من الجاهلين، وكان عليه إثم الكاتمين من العالمين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين.

عبد الحميد بن باديس

كلمة حق وصدق:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

إن العلامة السلفي الشيخ عبد الحميد ابن باديس رحمه الله وأسكنه فسيح جناته إنه عالم رباني دعا إلى الله ونفع الله به وتوفاه الله على مغفرة منه ورحمة، وما كتبه في بيان أخطاء وجهل الطريقة التجانية هو -والله- حق وصدق وعلى كل مسلم أن يهجر هذه الطريقة لما فيها من البدع والشرك والجهل وله من دعائي ما حييت.

المحب: أبو بكر جابر الجزائري في: ١٤٢٥/١/٢ هـ.

www.ilmmasabih.com

سكك

مختار الصحاح

جواب صريح في بيان مضادة

الطريقة التجانية

للإسلام الصحيح

للإمام ابن باديس رحمه الله



اعتنى بها
أبو عبد الرحمن محمد

كتبه محمد

قال ابن المبارك: « لا أعلم بعد النبوة درجة أفضل من بث العلم »

[تاريخ دمشق، (32/45)]